

سنن البيهقي الكبرى

1063 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا أبا هريرة قال يتناوله تناولا رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وأبي الطاهر وأحمد بن عيسى كلهم عن بن وهب كذا روي بهذا الإسناد وهو محمول على ماء دائم يكون أقل من قلتين فإذا اغتسل فيه صار مستعملا فلا يمكن غيره أن يتطهر به فأمر بأن يتناوله تناولا لئلا يصير ما يبقى فيه مستعملا والله أعلم